

على الراجح **ومنه** ومن الغفل الذي افردوه بيا **صلوة الكسوف**
كسوف الشمس وكسوف القمر وقال لها كسوفان وللأول
كسوف وللثاني خسوف وهو الإسف وهو الإفصح قال ابن حجر
في المحفة لأن معنى لسف تغير وحذف ذهب وقد بين
تعليل الهيبة أن كسوف الشمس لا حقيقة له بخلاف خسوف
القمر لأن نوره مستمد من نورها فإذا تحيل بينهما صار لنوره
وهي مضيئة في نفسها وإنما يحول بيننا وبينها خائل يمنع
وصول ضوءها إلينا **وقال في قباويه** نور القمر
مستمد من نور الشمس كما قاله علماء الهيئة ومن وافقهم
من أهل السنة وهم كثيرون قال ومن القواعد أن كلامهم
حيث لم يخالف لها ولا ترتب عليه شيء مما يخالف الأصول
لا يدع في القول به خسوف القمر معارض له يتحقق
في ذاته وبالقياس إلى الإصدار وأنه لا يمكن إلا في وسط
الظهر وإن كسوف الشمس إنما هو مركب الرؤيت
ليس في ذات الشمس تغيرا أصلا وأنه لا يتصور إلا في آخر الشهر
انتهى **قال** الشيخ عبد الله **شرح الجوهر**
ما رآه أهل الهيئة لإدليل عليه لأن الكسوف والخسوف هما
عند سلب النور منهما وهو يقتضي لهما منيران في أنفسهما
كما هو صريح قوله تعبه الذي جعل الشمس ضياءً والقمر نورا
وقوله تعبه وجعل القمر فيهن نورا وجعل الشمس سراجا
وقال تعبه وجعل فيهن سراجا وقمرهن **قل**
وهو الذي يعطيه ظاهر الشرح لأن الكسوف فعل الفاعل الخسوف
فخلق النور متى شاء والظلمة متى شاء من غير توقيف على
شيء **وفي حديث** أخرجه أحمد وغيره وصححه البيهقي

ان الشمس والقمر لا ينكسان لكونه لا حيوت ولكنهما آيات من
آيات الله وان الله تعالى إذ أتى لشيء من خلقه خلقه وقولهم
ان الكسوف لا يتصور إلا في آخر الشهر رده من مجزئهم في الخسوف
لا في الكسوف في ذلك عند غير المجزئين كيف وقد صح أنها
كسفت يوم مات ابراهيم بن آية صفة الله عليه وسلم وكان
موت يوم عاشر شهر محرم **وملائقها** **ذالك**
لكسوفات **مؤكلة السنة** لكل من مر في العيد للأمر بها
فيها رواه الشيخان وصح فعله صل الله عليه وسلم صلاة كسوف
الشمس وكذا الصلاة خسوف القمر في السنة الحاضرة في حجاز
الأخرى كما رواه ابن حبان وصح فكه تركها الخلاق في حجاز
وما يفعلها العوام من إيقاد التيران وضرب الطبول عند خسوف
القمر من أفرج البدع وأعلمها من بدع اليهود فقد روى أنه لما
خسف القمر في السنة المذكورة جعلت اليهود يرمون بالسهاب
ويصرون بالطاس أي النحاس ويقولون سحر القمر فصل صل الله عليه وسلم
صلاة الخسوف فينبغي نكار ما يفعلها العوام من الإيقاد المذكور
لما فيه من الشبهة باليهود **شرح العمدة** بعد ذكر ما كان يفعل اليهود
قل وبه يعرف أن ما فعله جهال القبايل عند
كسوف القمر من الرمي بالنساق إلى السماء خدوع من اليهود
انتهم **أي** كما أن صلاة العيد سنة مؤكدة والصارفة
عند وجودها ما هو في العيد **وهي ركعتان** أربع في حرم
رهما سنة صلوة الكسوف مع تعريض الرأس والشمس وخسوف
القمر ثم إن نوى ركعتين كالعادة أو أطلق صلاتها ركعتين
كسنة الصائم فقد ثبت بتمام الكيفية حد يثاب صاحبها
وان نواها ركعتين بصفة العكس صلى كل ركعة بركعتين

قال ابن حجر
في المحفة
أن كسوف الشمس
لا يتصور إلا في
آخر الشهر